

التعليق في الاستعمال اللغوي

أحمد خضير عباس

اليمن - صنعاء

يلجأ الإنسان بفطرته عند رؤيته حدثاً إلى البحث عن علة حدوثه، ويجد في صميم طبيعته باعثاً يبعثه إلى محاولة تعليله، ذلك أنه استقر في نفسه أن لكل شيء سبباً ولكل معلول علة، وهذا من أوائل ما يدركه البشر في حياته. فمبدأ العلية إذن مبدأ عقلي يجعل الإنسان دائماً يواجه سؤالاً: لماذا؟ حتى إذا خفي عنه سبب الحدث أوجهه آثار ذلك في نفسه العجب، ولذلك قيل: إذا ظهر السبب بطل العجب. لذلك كله كثيراً ما يراد في الكلام ذكر العلل أو الأسباب، وللغتنا العربية أدواتها وسياقاتها الخاصة التي يؤدي بها تعليل الأحداث، ويجمع ذلك كله أسلوب نسميه (أسلوب التعليل).

وبحثنا هذا لا يسعى لدراسة طرائق التعليل بل نكتفي فيه بتحديد مفهوم التعليل ومفهوم العلة ونوعيتها في الاستعمال اللغوي، ومن ثم لزمنا أن نقدم لذلك بتوضيح مفهوم التعليل والعلة في اللغة، ومفهومهما عند الفلاسفة وعلماء أصول الفقه، والنحاة، إذ إن مفهومهما يختلف عند كل فئة منهم تبعاً لميدان بحثهم.

التعليل والعلة لغة:

«التعليل سقي بعد سقي، وجني الثمرة مرة بعد مرة... وتعلل بالأمر واعتل: تشاغل... وعلله بطعامٍ وحديثٍ ونحوهما: شغله بهما...»^(١).
وللعلة في اللغة أكثر من معنى نذكرها في ما يأتي، فهي^(٢):
١- معنى: يحلّ بالمحلّ فيتغيّر به حال المحلّ.
٢- المرض: علّ الرجل يعلّ - بالكسر - فهو عليل. وأعلّه الله تعالى أي أصابه بعلّة، فهو معلّ وعليل.

(١) لسان العرب: ٤٩٦/١٣.

(٢) بنظر تاج العروس: ٣٢/٨ - ٣٣.

- ٣- الحدث: يشغل صاحبه عن وجهه أو حاجته.
- ٤- توضع موضع العذر، فقد قيل: «ما علّتي وأنا جلدّ نابل»^(١)، أي: ما عذري في ترك الجهاد ومعني أهبة القتال؟ فوضعت العلة موضع العذر. وفي المثل: «لا تُعدم خرقاء علة»^(٢)، يقال هذا لكل من يعتلّ ويعتذر وهو يقدر، وفيه أيضاً «لا علة، لا علة، لا علة، لا علة هذه أوتاد وأخلّة» يضرب لمن يعتلّ بما لا علة له فيه^(٣).
- والمعلّل دافعٌ جابي الخراج بالعلل.
- ٥- قد ترادف العلة السبب، فيقال: هذا علة لهذا؛ أي سبب له.
- ولعل المعنى الأول «وهو أنّ العلة معنى يحلّ بالمحلّ فيتغير به حال المحلّ» هو مدار المعاني الأخرى والمشارك فيها؛ فالمرض سميّ علة «لأنّ بحلوله يتغير الحال من القوة إلى الضعف»^(٤)، قال الإمام الغزالي (ت ٥٠٥هـ): «والعلة في الأصل عبارة عما يتأثر المحلّ بوجوده ولذلك سمي المرض علة»^(٥).
- والعلة: الحدث الشاغل؛ إذ صار شغلاً ثانياً منع صاحبه عن شغله الأول^(٦)، فتغير حاله بحلوله، أما العلة بموضع العذر فلأنّ العذر حلّ بالمعتذر فغيره عما اعتذر عنه.
- وأما مرادفتها للسبب فلأنّ السبب هو «ما يتوصّل به إلى غيره»^(٧)، وهذا المعنى الأخير استعير من الحبل الذي يتوصّل به إلى الماء، ثم استعير لكل ما يتوصّل به

(١) المصدر السابق نفسه.

(٢) ينظر جمهرة الأمثال: ٣/٣٧٩.

(٣) ينظر مجمع الأمثال: ٣/١٧٦.

(٤) تاج العروس: ٨/٣٢.

(٥) شفاء الغليل: ٢٠.

(٦) تاج العروس: ٨/٣٢.

(٧) تاج العروس: ١/٢٩٣.

إلى شيء^(١)، فبوجود الحبل (السبب) يحصل التوصل إلى الماء فيحدث تغيير .
جاء في تاج العروس نقلاً عن خالد بن جنبة: «ولا يُدعى الحبل سبباً حتى
يُصعدَ به ويُنحدر به»^(٢)، وفي الصعود والانحدار تغيير إلى ما يُصعد أو يُنحدر
إليه، وإنما يحصل ذلك بوجود السبب (الحبل) ومن ثم فبالسبب يحلّ تغيّر، لأن
به يحدث التوصل.

والمعنى الأول هو أيضاً مدار العلة عند الفلاسفة وعلماء أصول الفقه
والنحاة على ما سيظهر خلال البحث إن شاء الله.

التعليل والعلة اصطلاحاً:

١ - التعليل والعلة عند الفلاسفة:

التعليل: تبين علة الشيء، وهو ما يستدل فيه بالعلة على المعلول ويسمى
البرهان اللمي^(٣).

والعلة: ما يؤثر في غيره، أو هي ما يتوقف عليه وجود الشيء ويكون
خارجاً ومؤثراً فيه. وعلة الشيء ما يتوقف عليه ذلك الشيء، وهي تقابل
المعلول^(٤)، فـ«كلّ وصف حلّ بمحلّ وتغيّر به حاله معاً فهو علة، وصار
المحل معلولاً»^(٥).

(١) المصدر السابق نفسه.

(٢) المصدر السابق نفسه.

(٣) ينظر: كشاف اصطلاحات الفنون: ١٠٤٥/٤، تعليل الأحكام: ١٢، مباحث التعليل: ٣.
سمي البرهان اللمي باللمي «لإفادته اللمية أي: العلية إذ يجاب به السؤال بلم». شرح
الملوي على السلم: ١٢٤.

(٤) ينظر: التعريفات: ٢٣٧، الكليات: ٢٢/٣، المعجم الفلسفي لمجمع اللغة العربية: ١٧٢،
المعجم الفلسفي لجميل صليبا: ٩٥/٢.

(٥) الكليات: ١٨٦/٣.

والعلة عندهم غالباً ما تترادف السبب. وعندما تتغيره فمن وجهين^(١):--
الأول: أن يراد بها المؤثر، أو ما ينشأ عنه بلا وساطة بينهما أو شرط،
 والسبب ما يكون باعثاً على الشيء، أو ما يفضي إليه بوساطة أو وسائط.
الثاني: أن العلة ما يحصل الشيء به، والسبب ما يحصل الشيء عنده لا
 به. استعملوا لفظ السبب للدلالة على العلة^(٢).

ثم إن العلة قسمان^(٣):--

١- علة الماهية:

وهي ما يتقوم به الماهية من أجزائها. وتختص باسمها علتان: مادية وصورية.
 أما العلة المادية فهي ما لا يجب بها وجود الشيء بالفعل بل بالقوة، كالخشب والحديد
 بالنسبة إلى السرير، أو بتعبير آخر ما لا بد من وجوده لوجود الشيء.
 وأما العلة الصورية فهي ما يجب بها وجود الشيء بالفعل، كالهينة التي
 يتم عليها شكل السرير.

٢- علة الوجود:

وهي ما يتوقف عليه اتصاف الماهية المتقومة بأجزائها بالوجود
 الخارجي. وتختص باسمها علتان أيضاً: فاعلية، وغائية. أما العلة الفاعلية فهي
 ما تكون مؤثرة في المعلول مُوجدة له، كالنجار الذي يصنع السرير. وعرفها

(١) ينظر الكليات: ٢٢١/٣، معجم المصطلحات والشواهد الفلسفية: ٢٣٧.

(٢) ينظر المعجم الفلسفي- السجع: ١٢٢، المعجم الفلسفي- صليبا: ٩٦/٢.

(٣) ينظر: معيار العلم: ٢٥٨، التعريفات: ١٩٩، كشاف اصطلاحات الفنون: ١٠٤٨/٤ وما
 بعدها، المعجم الفلسفي- المجمع: ١٢٢، المعجم الفلسفي- صليبا: ٩٦/٢. وتقسيم العلة
 عرفه اليونانيون من قبل، قال أرسطو: «وكانت الأسباب أربعة: أحدها: السبب الذي
 على طريق الصورة. والثاني السبب الذي على طريق الهيولي وهو الذي يوجد من أجل
 الصورة، والثالث: السبب الذي على طريق المحرك القريب والفاعل. والرابع: السبب
 الذي على طريق الغاية». شرح البرهان لأرسطو: ١٣٥.

الكندي (ت ٢٥٢هـ) بأنها «مبتدأ حركة الشيء التي هي علته»^(١)، وعرفها الإمام الغزالي بأنها «ما منه بذاته الحركة، وهو السبب في وجود الشيء»^(٢).
وأما العلة الغائية فهي ما لأجلها وجود الشيء، كالجلوس على السرير؛ إذ إنه الغاية أو الغرض الذي لأجله وجد السرير. وهي الباعثة على إيجاد الشيء، فتفيد إذن فاعلية الفاعل.

والعلة الغائية متأخرة عن المعلول في الوجود في الخارج، فالجلوس على السرير يكون بعد وجود السرير في الخارج إلا أنه يتقدم عليه في العقل (التصور)؛ إذ كان باعثاً للفاعل على صنعة؛ ولذلك عرفها الإمام الغزالي بأنها «الغاية الباعثة أولاً، المطلوب وجودها آخراً»^(٣). وهي بتأخرها عن المعلول في الوجود بالعكس من حال العلة الفاعلية من معلولها؛ إذ إن الأخيرة تتقدم المعلول في الوجود بالزمان^(٤).

والعلة بذكرها المطلق يراد بها العلة الفاعلية لا غيرها، وتسمى (سبباً) عند المحققين، وهو ما يترتب عليه مسبب عقلاً أو واقعاً؛ وقد تسمى بالمحرك أو الفاعل، ويقال للعلة الغائية: غاية وغرض، أو العلة التمامية^(٥). ومن خاصيتها «أن سائر العلل بها تصير علة، فإنه ما لم تتمثل صورة الكرسي المستعد للجلوس، والحاجة للجلوس في نفس النجار، لا يصير هو فاعلاً، ولا يصير الخشب عنصر الكرسي، ولا تحمل فيه الصورة؛ فالغائية حيث

(١) رسائل الكندي الفلسفية (في حدود الأشياء): ١/١٦٩، معجم المصطلحات الفلسفية: ١٩٤.

(٢) معيار العلم: ٢٥٨.


(٣) المصدر السابق نفسه.

(٤) ينظر شرح البرهان لأرسطو: ١٣٦.

(٥) ينظر: كشاف اصطلاحات الفنون ٤/١٠٤١، المعجم الفلسفي - المجمع: ١٢٣، السببية

١٠-١١، ٨٠.

وجدت في جملة العلل هي علة العلل»^(١).
وهي تقع جواباً للسؤال بـ(لماذا؟) أو (لم؟) أكثر من وقوع العلة الفاعلية،
ويكون الجواب بها مناسباً حين يتعلق الأمر بالإرادة الإنسانية فحسب^(٢).



وسنرى خلال البحث- إن شاء الله- أن التعليل الذي نحن بصدد بحثه لا يشمل إلا العلتين الأخيرتين: الفاعلية (السبب عند المحدثين) والغائية (الغرض).
ومن الجدير بالذكر أن من النحاة من استعمل تسمية الفلاسفة للعلل، وأشار إلى تقسيماتهم على وفق ما تطلبه بحثه، فالرضي الاسترأباضي (ت٦٨٦هـ) مثلاً في حديثه عن المفعول له قال: «فالمفعول له هو الحامل على الفعل سواء تقدم وجوده

(١) مقاصد الفلاسفة: ق٤٤/٢.

(٢) ينظر أثر العلم في المجتمع: ١١.

على وجود الفعل كما في: قعدت جيناً، أو تأخر عنه كما في: جئتك إصلاحاً لحالك، وذلك لأن الغرض المتأخر وجوده يكون علة غائية حاملة على الفعل وهي إحدى العلل الأربع كما هو مذكور في مظانه، فهي متقدمة من حيث التصور وإن كانت متأخرة من حيث الوجود»^(١)، وجاء في حاشية عليه: «المفعول له سبب حامل للفاعل على الفعل، وينقسم إلى قسمين: أحدهما: علة غائية للفعل كالتأديب للضرب، والثاني ما ليس كذلك كالجبين للعود»^(٢).

فالقسم الأول للسبب الحامل للفاعل على الفعل هو العلة الغائية وهذا واضح، والقسم الثاني هو السبب (العلة الفاعلية)، وهو ما أشار إليه بـ(ما ليس كذلك)؛ إذ إن وجوده متقدم على وجود الفعل، ويترتب على وجوده مسبب، فالجبين سبب للعود.

ونستطيع أن نقول - وفقاً لتعريف الكندي للعلة الفاعلية - إن الجبين محرك للعود أي سبب وجوده، فهو مبدأ نشوئه، وهو إذن علته الفاعلية.

٣- التعليل والعلة عند علماء أصول الفقه: -

التعليل في علم الأصول: تبين علة الحكم الشرعي، وكيفية استنباطها واستخراجها بالاجتهاد^(٣).

واختلفت وجهات الأصوليين في تعريف العلة تبعاً لاختلاف وجهات نظرهم في التعليل^(٤)، فقول: إنها «الوصف المؤثر بذاته في الحكم. وفي لفظ آخر: هي الموجب للحكم بذاته بناء على جلب مصلحة أو دفع مفسدة قصده

(١) شرح الرضي على الكافية: ١٩٢/٢.

(٢) شرح الرضي على الكافية: ١٩٢/٢ (الحاشية).

(٣) ينظر: تعليل الأحكام: ١٢، القياس: ١٧٧، مباحث التعليل: ٣.

(٤) ينظر تعليل الاحكام: ١١٢.

الشارع»^(١). وهذا منسوب إلى المعتزلة. وعرفها فريق آخر بأنها الوصف المؤثر في الأحكام بجعل الشارع لا بذاته، وعند غيرهم هي الباعث أو الداعي للشارع على تشريع الحكم^(٢). والباعث هنا هو ما يترتب على تشريع الحكم عنده جلب منفعة أو دفع مفسدة، فتكون العلة مشتملة على حكمة صالحة لقصدها من الشارع لتشريعه الحكم.

وعلى العموم أطلقت العلة عند الأصوليين على أمور ثلاثة^(٣):-

- ١- الوصف الظاهر المنضبط الذي يترتب على تشريع الحكم عنده جلب منفعة أو دفع مضرة عنهم. وأطلق لفظ العلة هنا على الوصف الظاهر؛ لأن الشارع ربط الحكم به وجعله أمارة عليه؛ يوجد بوجوده ويعدم بعدمه، كالقتل علة وجوب القصاص، والزنى علة تشريع الحد.
- ٢- المعنى المناسب لتشريع الحكم، وهو ما في الفعل من نفع أو ضرر، ويسمى الحكم. وأطلق لفظ العلة عليه لأنه العلة على الحقيقة؛ إذ إن الوصف الظاهر لم يجعل علة إلا تبعاً له، فهو مشتمل عليه وضابط له، مثل ما يترتب على القتل من ضياع النفوس وإهدارها، وما يترتب على الزنى من اختلاط الأنساب.
- ٣- ما يترتب على تشريع الحكم وامتناله من ثمرة ومصلحة هي جلب منفعة أو تكميلها أو دفع مضرة أو تقليلها، ويسمى بالمصلحة أو مقصد الشارع من التشريع، وقد يسمّى الحكمة أيضاً. كحفظ النفوس والأنساب الذي

(١) مباحث العلة: ٧٧. وينظر المستصفي: ١٠/٥٥-٦٠، تعليل الأحكام: ١١٩، القياس: ١٨٣. نقل هذا التعريف عن المعتزلة عموماً دون تخصيص، ولم يقف الدكتور محمد مصطفى شلبي والدكتور مصطفى جمال الدين على قائل به من المعتزلة، ولذلك أنكر الأول نسبته إليهم، وشكك الثاني فيها.

(٢) ينظر: تعليل الأحكام: ١١٧، القياس: ١٨٨-١٨٩، مباحث العلة: ٧٣، مباحث التعليل: ٨٠.

(٣) ينظر: أصول الفقه الإسلامي: ١/٢٣٣، ٢٣٥-٢٣٦، تعليل الأحكام: ١٣.

يترتب على تحريم القتل والزنى وتشريع الحد والقصاص.
ولم يتفق الأصوليون على جواز التعليل بالأمور الثلاثة كلها، بل اتفقوا على التعليل بالوصف الظاهر المنضبط الذي ربط الشارع الحكم به، واختلفوا في التعليل بالآخرين أي بما يسمّى بالحكمة، على الرغم من أنهم أطلقوا لفظ العلة على الأمور الثلاثة^(١).

والعلة تختلف عن السبب عند الأصوليين، وقد اختلفوا في تعريفه كما اختلفوا في تعريفها، فعرفه بعضهم بأنه «ما يكون طريقاً إلى الحكم فقط، أي بلا وضع وتأثير فيه»^(٢). أو هو «الأمر الظاهر المضبوط الذي جعله الشارع أمانة الحكم»^(٣).
ومن الجدير بالذكر أن للأصوليين مباحث لغوية ليست من نوع علوم اللغة أو النحو الاعتيادية؛ إذ بحثوا فيما يساعدهم على فهم معاني النصوص ودققوا نظرهم في فهم أمور من كلام العرب لم يتوصل إليها اللغويون أو النحاة، وكان ذلك بالنسبة إليهم مقدمة لا بد من معرفتها قبل الدخول في صلب موضوعات الأصول والقواعد لاستنباط الحكم من النص^(٤). فالبحث النحوي عندهم «هو البحث عن دوال النسب الارتباطات ومدلولاتها ولذلك يصح لنا تسميته (نحو الدلالة) في مقابل ما انتهى إليه النحاة من (نحو الإعراب) وما انتهى إليه البلاغيون من (نحو الأسلوب)»^(٥).

وإذا كانت العلة عند علماء أصول الفقه هي الركن المهم من أركان القياس (والقياس هو الدليل الرابع من أدلة استنباط الأحكام الشرعية) فقد كانت

(١) ينظر: أصول الفقه الإسلامي: ٢٣٦/١.

(٢) مرآة الأصول: ٥٣٧.

(٣) محاضرات في أصول الفقه الجعفري: ٥٩.

(٤) ينظر: مناهج البحث عند مفكري الإسلام: ٦٦، البحث النحوي عند الأصوليين: ٩.

(٥) البحث النحوي عند الأصوليين: ١٢-١٣.

لهم فيها مباحث متعددة في بيان شروطها (التي اختلفت تبعاً لاختلافهم في تعريفها) وبيان أقسامها (التي تباينت تبعاً لتصورهم لها) وبيان قوادحها (وهي الاعتراضات الواردة عليها) وبيان مسالكها (وهي طرائق معرفتها)^(١).

ولعل بحثهم في مسالك العلة أقرب إلى النحو - وإلى بحثنا في التعليل بخاصة - من المباحث الأخرى، وأكثرها ارتباطاً.

واختلفت الأصوليون في تلك المسالك حتى جعلها بعضهم عشرة (كالنص، والإيماء، والإجماع، والسبر، والتقسيم، والمناسبة، والطرء، والشبه وغير ذلك) إلا أن ما لم يُخالف عليه منها ثلاثة: النص والإيماء والإجماع، وهي مسالك القياس القطعي^(٢). ونحن هنا نترك الإجماع لبعده عن بحثنا ونذكر النص والإيماء وأمثلة عليهما.

لقد قسم أكثر الأصوليين الألفاظ الدالة على العلية صراحة على^(٣):

١- **النص القاطع:** وهو ما لا يحتمل غير العلية، أو هو ما وضع للتعليل حقيقة ولم يستعمل في غيره، لا حقيقة ولا مجازاً. ومن ألفاظه: لعله كذا... لسبب كذا، من أجل أو لأجل كذا، ولفظ كي وإذن. ومن أمثله قوله تعالى: ﴿من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل أنه من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً﴾^(٤) وقوله تعالى: ﴿كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم﴾^(٥) وقوله: ﴿إذا لأتقنكم ضعف الحياة وضعف الممات﴾^(٦)، ولم ترد لفظه: لعله كذا، ولسبب كذا في القرآن الكريم.

(١) للتفصيل والاستزادة ينظر: أصول الفقه الإسلامي: ٢٤٤/١ - ٢٤٨ وما بعدها، مباحث العلة: ١٦٩ وما بعدها، ٥٢٧ وما بعدها.

(٢) ينظر: أصول الفقه الإسلامي: ٢٤٩/١ وما بعدها، القياس: ٢٥١ - ٢٥٢، ٣٠٢ - ٣٠٣.

(٣) ينظر: أصول الفقه الإسلامي: ٢٥٠/١، تعليل الأحكام: ١٥٦، ١٥٨ وما بعدها: ٢٥٢.

(٤) سورة المائدة، الآية: ٣٢.

(٥) سورة الحشر، الآية: ٧.

(٦) سورة الإسراء، الآية: ٧٥.

٢- **النص الظاهر:** وهو ما يرد للتعليل ويحتمل غيره، فلم يوضع في اللغة للتعليل بخاصة، كاللام، والباء، وإنّ، وحتى، وإذ، وفي، وعلى، كقوله تعالى: ﴿وما خلقت الجنّ والأسنّ إلا ليعبدون﴾^(١) وقوله: ﴿وَأَنْبَلُونَكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ﴾^(٢)، وقوله: ﴿وَلْتَكْبِرُوا لِلَّهِ عَلَى مَا هَدَاكُمْ﴾^(٣) ونحو ذلك.

وقد يزيد بعض الأصوليين على هذه الألفاظ أو ينقص حسبما يظهر لهم. أما الإيماء فهو «الاقتران بحكم لو لم يكن هو أو نظيره للتعليل كان بعيداً»^(٤)، أو هو ما يدل على العلية بقريئة من القرائن^(٥)، ففي اللفظ دلالة على العلية ليس بالوضع بل بوساطة شيء آخر هو القرينة. وعلى هذا يخالف الإيماء النصّ بقسميه السابقين؛ إذ إن اللفظ في قسمة النص يدل بوضعه على التعليل، في حين أن الإيماء يفهم التعليل فيه من السياق أو القرائن اللفظية الأخرى. فاقتران الحكم بوصف أو ترتيبه عليه يدل على أنّ الوصف علة، وإلا خلا كل منهما من الفائدة^(٦).

ومثّلوا له بقوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾^(٧)، فترتيب الحكم بالقطع على الوصف الذي هو السرقة بالفاء يؤول إلى أن السرقة علة للقطع. ومثله قول الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم: «لا يقضي القاضي بين اثنين وهو غضبان»^(٨)، فاقتران النهي عن القضاء بالغضب يؤول إلى أن

(١) سورة الذاريات، الآية: ٥٦.

(٢) سورة محمد، الآية: ٣١.

(٣) سورة البقرة، الآية: ١٨٥.

(٤) متخصر المنتهى الأصولي: ٢/٢٣٤.

(٥) ينظر مسلم الثبوت: ٢/٢٣٤.

(٦) ينظر: أصول الفقه الإسلامي: ١/٢٥٢، مباحث العلة: ٣٧١.

(٧) سورة المائدة، الآية: ٣٨.

(٨) سنن ابن ماجة: ٢/٧٧٦.

الغضب علة لذلك النهي. كما أن للإيماء أنواعاً تُطلب في مظاهرها^(١).
على أن من علماء الأصول من يدخل الإيماء في النص بناءً على أن
التعليل فيه يفهم من اللفظ التزاماً، وعلى هذا يكون النص مقسماً إلى نص
صريح (يشمل القسمين: القاطع والظاهر) وإيماء.
ولهذه الأقسام مراتب في الدلالة على العلية قوة وضعفاً، فالقاطع أقواها؛
إذ يدل عليها وضعاً فلا يحتمل غيره، ودونه الظاهر؛ لأن حروفه قد تجيء
لغير التعليل، فنحتاج إلى قرينة تجعلها ظاهرة فيه، فاللام قد تأتي للعاقبة، والباء
للتعدية... الخ.

والإيماء دون ما سبق؛ لأنه لا دلالة له على التعليل بالوضع بل بالالتزام^(٢).

٣- التعليل والعلة عند النحاة:

يصلح تعريف بعض المحدثين للعلة النحوية أن يكون تعريفاً للتعليل
النحوي، قال: «يراد بالعلة النحوية تفسير الظاهرة اللغوية، والنفوذ إلى ما
وراءها، وشرح الأسباب التي جعلتها على ما هي عليه، وكثيراً ما يتجاوز
الحقائق اللغوية ويصل إلى المحاكمة الذهنية الصرف»^(٣).

والتعليل في مرحلته المتقدمة كان يتمثل في البحث عن الأسباب التي
تكمن وراء الظاهرة اللغوية والقاعدة النحوية، وهو تعليل بسيط؛ إذ كان بحثاً على هامش
تلك الظواهر والقواعد، فتعليل الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت ١٧٥هـ) - مثلاً - كان
بحثاً خالصاً عن السبب، والعلل عنده علل احتمالية غير مجزوم بها^(٤)، وقد يمكن - كما

(١) ينظر مثلاً شفاء الغليل: ٢٧ وما بعدها.

(٢) ينظر: شرح العضد: ٢٣٤/٢، فواتح الرحموت: ٢٩٦/٢، الكليات: ٢٢١/٣-٢٢٣،
تعليل أحكام: ١٥٦.

(٣) أصول النحو العربي: ١٠٨.

(٤) أصول التفكير النحوي: ١٦٨، الدراسات النحوية واللغوية: ٢٧٥.

يرى هو رحمه الله- إيجاد علل غيرها أكثر صواباً وصحة منها؛ إذ «سئل عن العلل التي يعتل بها في النحو فقيل له: عن العرب أخذتها أم اخترعتها من نفسك؟ فقال: إن العرب نطقت على سجيبتها وطباعها وعرفت مواقع كلامها وقام في عقولها علله، وإن لم ينقل ذلك عنها، واعتلت أنا بما عندي أنه علة لما عللته منه. فإن أكن أصبت العلة فهو الذي التمسست .. فإن سنح لغيري علة لما عللته من النحو هي أليق مما ذكرته بالمعلول فليأت بها»^(١).

وتعليل سيبويه (ت ١٨٠هـ-) لم يكن «أكثر من إلحاق الحكم النحوي بعلة يلقبها صاحبها بأسلوب الأستاذ المقرر أو العالم الواثق، فلا يتخير رداً عليه»^(٢) فكانت عنايته موجهة للنحو نفسه، وليس للعلة من حيث هي، بخلاف كثير من النحويين من بعده؛ لذا عده بعض الدارسين خاتمة مرحلة من تاريخ العلة النحوية، التي اتسمت بالنضج الفكري والتوسع العلمي في دراسات القرآن الكريم^(٣)، فبعد أن كان التعليل طلباً للفهم الذي ابتغاه الدارسون ومسوغاً لقواعد البحث للمتعلمين ومساعداً لهم على استيعابه- نجده نمت بنماء الدراسات وجنح إلى التعقيد، فصار النحوي يحس بضرورة منطقة الظواهر والقواعد والعلل جميعاً، والعلل بعد أن كانت لا تؤثر في الموجود في اللغة والمقنن في القواعد صارت لا تنقيد بالموجود بالفعل في الظواهر اللغوية^(٤).

أما العلة النحوية فهي عند الرماني (ت ٣٨٤هـ-): «تغيير المعلول عما كان عليه»^(٥). وعند غيره: «ما ينبغي أن يختار المتكلم عند حصول {أمر}^(٦)

(١) الإيضاح في علل النحو: ٦٥ - ٦٦.

(٢) النحو العربي: ٦٤.

(٣) ينظر: العلة النحوية: ٧٦.

(٤) ينظر: أصول التفكير النحوي: ١٩٠، تقويم الفكر النحوي: ٢٢٧.

(٥) رسائل في النحو واللغة (كتاب الحدود): ٣٨.

(٦) زيادة يقتضيها السياق.

أمراً يناسبه، وذلك الأمر بمعنى المناسب حكمه وأثره لا بمعنى الموجب»^(١).
أوهي ما يعتقد النحاة أن العرب لاحظته بأن اختارت وجهاً معيناً من التعبير
والصياغة في كلامها، ومثل هذا تعريف الدكتور مازن المبارك لها بأنها
«الوصف الذي يكون مظنة وجه الحكمة في اتخاذ الحكم»^(٢).

وإذا كانت العلة النحوية أحد أنواع (الجامع) الذي يجمع بين المقيس
(الفرع) والمقيس عليه (الأصل) فقد عرفها الدكتور علي أبو المكارم بأنها
«السبب الذي تحقق في المقيس عليه فأوجب له حكماً، وتحقق في المقيس أيضاً
فألحق به فأخذ حكمه»^(٣).

والعلة هنا ليست كالسبب على ما يرى ابن جني (ت ٣٩٢هـ)؛ لأن العلة
توجب الحكم إن لم يوجد مانع. والسبب يجوز معه الحكم؛ إذ قد يرد عليه مانع
يؤدي إلى تخلف المسبب عنه، قال: «اعلم أن أكثر العلل عندنا مبناها على
الإيجاب بها، كنصب الفضلة أو ما شابه في اللفظ الفضلة... وضرب آخر
يسمى علةً وإنما هو في الحقيقة سببٌ يُجَوِّز ولا يُوجب. من ذلك الأسباب الستة
الداعية إلى الإمالة هي علة الجواز لا علة الوجوب؛ ألا ترى أنه ليس في الدنيا
أمر يوجب الإمالة لا بد منها، وأن كل ممال لعلة من تلك الأسباب الستة لك أن
تترك إمالاته مع وجودها فيه، فهذه إذن علة الجواز لا علة الوجوب»^(٤). وبهذا
يظهر لنا «الفرق بين العلة والسبب، وأن ما كان موجباً يسمى علةً، وما كان
مجوزاً يسمى سبباً»^(٥)، «ولعل فرقا آخر - إن صح - أن يكون أوضح مما
مضى، فالحكم يدور مع العلة وجوداً وعدمًا، ولكنه لا يدور مع السبب، فالفرق

(١) دائرة المعارف للأعلمي: ١٣٨/٢٢ - ١٣٩.

(٢) النحو العربي: ٩٠.

(٣) أصول التفكير النحوي: ١١١.

(٤) الخصائص: ١/١٦٤.

(٥) الاقتراح: ٨٦.

بين العلة والسبب فرق في التأثير»^(١).

والعلة النحوية على ثلاثة أضراب^(٢):-

- ١- العلة التعليلية (أو العلة الأولى): هذه العلة في جوهرها تفسير للواقع اللغوي إذ ترصدها الدراسة الوصفية لظواهر اللغوية، فتبين العلاقة التركيبية للصيغ والمفردات في الجمل والأساليب، وتوضح الوظائف النحوية. والذي حدا بالنحاة للأخذ بهذه العلة رغبتهم في تبسيط القواعد النحوية، فيها يتوصل إلى كلام العرب. ومن هذا النوع من العلال قولنا: (إن زيدا قائم)، إن قيل: بِمَ نصب زيد؟ قلنا بـ(إن)، لأنها تنصب الاسم وترفع الخبر وهكذا سمعت عن العرب.
- ٢- العلة القياسية (أو العلة الثانية): وهذه تحاول أن تربط بين الظواهر المختلفة بملاحظة ما بينها من صلوات، وأخذ النحاة بها سعياً لطرده الأحكام. ومثالها أن يقال لمن قال نصبت زيدا بـ(إن)، في قوله (إن زيدا قائم): ولمَ وجب أن تنصب (إن) الاسم؟ فالجواب عن ذلك بمقتضى هذه العلة أن يقول: لأنها وأخواتها ضارعت الفعل المتعدي إلى مفعول، فحُملت عليه فأعملت إعماله لما ضارعت، فهي تشبه من الأفعال ما قُدم مفعوله على فاعله.
- ٣- العلة الجدلية النظرية (أو العلة الثالثة): أما هذه العلة فتبدأ بعد العلتين السابقتين، وهي تعليل لهما، وتأييد لهما عن طريق التبرير المنطقي؛ إذ إنها تأتي من الإحساس بضرورة منطقة الظواهر والقواعد والعلل جميعاً. وهي على ما مثلنا به أعلاه أن يقال: من أي جهة شابته هذه الحروف الأفعال؟ ولمَ شابته ما قدم مفعوله على فاعله وهو ليس بأصل؟ وما الذي

(١) الأصول- دراسة ابستمولوجية: ١٨٢.

(٢) ينظر: الإيضاح في علل النحو: ٦٤-٦٥، أصول التفكير النحوي: ١٨٩-١٩٠، العلة النحوية: ٤٧-٦٣.

دعا إلى إلحاقها بالفرع دون الأصل؟.. إلخ، فالجواب الذي يعتل به عن أي من هذه المسائل هو علة ثالثة وداخل في الجدل والنظر. وإذا كان هذا التقسيم قد سار عليه جماعة من النحاة، فلغيرهم تقسيمات أخر مختلفة، فالذَّيْنَوْرِي الجليسي جعلها ضربين، قال: «اعتلالات النحويين صنفان: علة تطرد على كلام العرب وتتساق إلى قانون لغتهم، وعلة تُظهر حكمتهم وتكشف عن صحة أغراضهم ومقاصدهم في موضوعاتهم»^(١)، وقسم العلة الأولى إلى أربع وعشرين هي مدار المشهورة منها، قال: «وهي واسعة الشعب إلا أن مدار المشهور منها أربعة وعشرون نوعاً وهي: علة سماع وعلة تشبيه، وعلة استغناء، وعلة استتقال، وعلة فرق... إلخ»^(٢).

وتابعه ابن السراج (ت ٣١٦هـ) في جعل العلة قسمين، قال: «اعتلالات النحويين ضربان: ضرب منها هو المؤدي كلام العرب، كقولنا: كل فاعل مرفوع وكل مفعول به منصوب، وضرب يسمّى علة العلة مثل أن يقولوا: لم صار الفاعل مرفوعاً والمفعول منصوباً»^(٣)، فهو يرى أن تعليل العلة بعيد عن تعليم كلام العرب، وإنما شأنها أن تُظهر الحكمة فيما وضعت من أصول، وتبيّن فضل هذه اللغة على غيرها من اللغات^(٤).

والذي يبدو من قول ابن السراج أن العلة الأولى علة تعليمية؛ إذ تؤدي إلى كلام العرب، أما علة العلة فتسميتها بذلك «تَجَوُّزٌ في اللفظ فأما في الحقيقة فإنه شرح وتفسير وتتميم للعلة»^(٥).

(١) الاقتراح: ٨٣.

(٢) المصدر السابق نفسه.

(٣) الأصول في النحو: ١/٣٥.

(٤) المصدر السابق نفسه.

(٥) الخصائص: ١/١٧٣.

في حين أن العلل عند الرماني كانت ستاً: علة قياسية، وعلة حكمية، وعلة ضرورية، وعلة وضعية، وعلة صحيحة، وعلة فاسدة^(١).
وقسمها السيوطي (ت ٩١١هـ) إلى علة بسيطة، وهي إذا كانت من وجه واحد (كالتعليل بالاستئصال أو الجوار والمثابفة)، وعلة مركبة وهي إذا كانت من وجوه متعددة بحيث إذا سقط أحد أطرافها فسد التعليل (كقلب واو ميزان لوقوعها ساكنة بعد كسرة) فالعلة هي السكون بعد الكسر معاً، وليس السكون مجرداً أو الوقوع بعد الكسر فقط^(٢).

صلة العلة النحوية بالعلتين الفقهية والفلسفية:

يبدو واضحاً ما في مباحث العلة النحوية من تأثر بأصول الفقه، فإن كنا قد علمنا للعلل الفقهية أقساماً ومسالك وشروطاً، وقد ترد عليها قوادح، فإن النحاة ساروا على هذا وصنعوا مثلما صنع علماء أصول الفقه، فكان للعلة عندهم أقسام - كما لا حظنا - وجعلوا لعلتهم مسالك (كالنص، والإيماء، والإجماع، والسير، والتقسيم، والمناسبة، وطرد الحكم...)، وجعلوا للاعتداد بها شروطاً (كالتأثير، والطرد والعكس وعدم التأثير...)،^(٣) والذي يبدو جلياً أن المصطلحات والمقصود بها التي استعملت في مباحث العلة النحوية مطابقة لمصطلحات الفقهاء ومقاصدهم بها.

وليس هذا فحسب، بل تتضح صلة العلة النحوية بالفقهية بحديث النحاة عن تجاذب العلتين (للظاهرة اللغوية)، وعن العلة القاصرة، وبحديثهم عن تعليل الحكم الواحد بعلتين^(٤)، فكل هذا مما تحدث فيه الأصوليون. ثم إن ابن جني قسم

(١) ينظر: رسائل في النحو واللغة (كتب الحدود): ٥٠.

(٢) ينظر: الاقتراح: ٨٨، أصول التفكير النحوي: ٢١٥.

(٣) ينظر في ذلك: الاقتراح (٩٥-١٠٢ المسالك)، (١٠٢-١٠٨ القوادح)، الأصول - دراسة إبستيمولوجية: ١٩٤-١٩٦.

(٤) نظر الخصائص: ١٦٦/١، ١٦٩، ١٧٤ (على الترتيب)، الاقتراح: ٨٣، ٨٩، ٩٠ (على الترتيب).

العلة- كما مر - إلى قسمين: علة موجبة، وعلة مجوّزة، والمجوّزة هي السبب المجوّز لوجود الشيء، وهذا تقسيم فقهي قال به الظاهريون ولم يعهده النحو^(١). وقد أشار ابن جنّي إلى اعتماد النحويين على كتب الفقه في انتزاع العلل بقوله: «... وكذلك كُتِبَ محمد بن الحسن رحمه الله إنما ينتزع أصحابنا منها العلل؛ لأنهم يجدونها منثورة في أثناء كلامه، فيُجمع بعضها إلى بعض»^(٢). ولعل ابن جنّي أول من رأى وضع أصول النحو على طريقة الأصول الفقهية والكلامية؛ إذ قال: «وذلك أنا لم نرَ أحداً من علماء البلدين تعرض لعمل أصول النحو على مذهب أصول الكلام والفقه»^(٣).

وأدرك الأنباري (ت ٥٧٧هـ) وجود الصلة بين النحو والفقه فقال: «وألحقنا بالعلوم الثمانية (يعني علوم الأدب) علمين وضعناهما: علم الجدل في النحو، وعلم أصول النحو، فيعرف به القياس وتركيبه وأقسامه من قياس العلة وقياس الشبه وقياس الطرد إلى غير ذلك على حد أصول الفقه فإن بينهما من المناسبة ما لا خفاء به؛ لأن النحو معقول من منقول كما أن الفقه معقول من منقول»^(٤).

فمباحث العلة النحوية إذن محمولة على مباحث العلة الفقهية، قال السيوطي: «وأصول اللغة محمولة على أصول الشريعة»^(٥).

ثم إن سيادة مبدأ التعليل في البحوث التي تناولتها الدراسة اللغوية والنحوية قديماً يعدّ وجهاً بارزاً لتأثير الفلسفة والمنطق في تلك الدراسات؛ إذ كان لا بد للظاهرة اللغوية أو النحوية من علة يعتل بها^(٦).

(١) ينظر النحو العربي: ١٢٨.

(٢) الخصائص: ١٦٣/١.

(٣) الخصائص: ٢/١، وينظر النحو العربي: ١٢٦.

(٤) الاقتراح: ١٨.

(٥) الاقتراح: ٦٩.

(٦) ينظر: في أصول اللغة والنحو: ١٣١.

ولعل من وجوه تأثير العلة النحوية بالعلة الفلسفية اشتراط النحاة فيها أن تكون موجبة للحكم في المقيس عليه. وهذا هو الشرط الوحيد الذي اتفق العلماء على ضرورة اتصاف العلة به، وعليه يكون للعلة في تصور النحاة تأثير؛ إذ تكون سابقة للقواعد مؤثرة فيها معاً^(١)، وهذا إنما يذكر بعلة الفلاسفة التي هي المؤثر في غيره.

ويبدو أن ما سبق أو مثله كان مما دعا بعض المحدثين ليقول: «جمعت العلة النحوية خصائص العلة الفقهية وخصائص العلة الكلامية، لأن النحاة تأثروا تأثراً بالغاً بما كان يحيط بالبيئة الثقافية آنذاك، ولأنهم استمدوا مناهجهم وأساليبهم من الفقهاء وعلماء الكلام»^(٢).

وعلى الرغم من ذلك تختلف طبيعة العلل الثلاث (الفلسفية، والفقهية، والنحوية)، فـ (العلل الفلسفية والكلامية في طبيعتها غائية تكشف عن تلازم عقلي بينها وبين المعلول، فالعلاقة بينها وبين المعلول علاقة معية ومصاحبة في الوجود، بمعنى أنهما يوجدان معاً. والعلة الفقهية تعبدية تكشف عن الصالح العام أو المصالح المرسله، وتسبق المعلول في الوجود، بحيث تنشأ العلة الداعية إلى الحكم فينشأ الحكم بعد ذلك. أما العلة النحوية فهي حسية تكشف عن نتيجة الاستقراء، وقد تكون ضرورية في بعض الحالات، وتلحق معلولها في الوجود، بمعنى أن العربي يتكلم والاستقراء يتم أولاً، ثم يأتي النحوي بعد ذلك ليشرح العلل»^(٣).

وبكون العلة النحوية موجبة للحكم تقرب إلى علل الفلاسفة والمتكلمين أكثر من قربها إلى علل الفقهاء، قال الدكتور تمام حسان: «فما كان من علل

(١) ينظر: الاقتراح: ٨٩، أصول التفكير النحوي: ١٩١.

(٢) أصول النحو العربي: ١١١.

(٣) الأصول - دراسة إبستيمولوجية: ١٨٠.

النحو ضرورياً (إذ العلة إذا كانت ضرورية كانت موجبة) فذلك الذي دعا ابن جني إلى القول بقرب علل النحاة من علل المتكلمين، وما كان منها غير ضروري فذلك الذي وقف به دون أن يقطع الصلة بين علة النحاة وعلل الفقهاء، ويدل قوله (أقرب) على هذا المعنى^(١)، إذ قال ابن جني: «اعلم أن علل النحويين... أقرب إلى علل المتكلمين منها إلى علل المتفقهين...»^(٢)، والعلل عنده ضربان: «ضرب واجب لا بد منه؛ لأن النفس لا تطيق في معناه غيره، والآخر ما يمكن تحمله إلا أنه على تجشم واستكراه له»^(٣)، والضرب الأول لاحق بعلل المتكلمين، والثاني لاحق بعلل الفقهاء^(٤).

التعليل والعلة في الاستعمال اللغوي:-

اتضح مما سبق أن المقصود بالتعليل في الاصطلاحات السابقة- على العموم- تبين علة إحداث المعلول، واختلفت العلة والمعلول عند كل فئة تبعاً لميدان بحثهم؛ ولذلك اتخذ مصطلح التعليل جانباً مختلفاً وميداناً مستقلاً عند كل منهم، فاختص في دلالته بكل علم من علومهم.

وميدان بحث التعليل الذي نحن بصده يختلف بعض الشيء عن ميادينهم تلك، فميدان تعليل الفلاسفة الوجود، وميدان تعليل الأصوليين القرآن والسنة من قول أو فعل، وميدان النحاة الظواهر اللغوية، أما ميدان تعليلنا فهو التعبير اللغوي، ذلك أن كل فرد منا يدرك أن الفعل عندما يقع لا بد له من فاعل قد أحدثه، ولهذا الفاعل دافع أو غرض حمله على إحداث فعله، وقد يُعبّر عن ذلك الدافع أو الغرض، فيُعَلَّل به- أي بالتعبير- إحداث ذلك الفعل وإيقاعه،

(١) الأصول: دراسة ابستمولوجية: ١٨١.

(٢) الخصائص: ٤٨/١.

(٣) الخصائص: ٨٨/١.

(٤) ينظر: الأصول- دراسة ابستمولوجية: ١٨١.

كقوله تعالى: ﴿وجعلوا لله أنداداً ليضلوا عن سبيله قل تمتعوا فإن مصيركم إلى النار﴾^(١)، فأئمة الكفر قد اتخذوا آلهة من دون الله من الملائكة والجن والإنس، ولا بد أن يكون لهم من وراء فعلهم هذا غرض يسعون لتحقيقه، أو دافع دفعهم إليه، والآية الكريمة قد وضحت ذلك؛ إذ علل اتخاذهم الأنداد بقوله (ليضلوا عن سبيله) وهو قصدهم وغرضهم من فعلهم. وكقوله عز وجل على لسان يوسف (عليه السلام): ﴿وما أبرئ نفسي إن النفس لأمارة بالسوء إلا ما رحم ربي﴾^(٢)، إذ نفى عليه السلام البراءة عن نفسه، وسبب نفيه هذا هو أن النفوس جميعاً إلا ما رحم الله تأمر بالسوء، لذا علل نفيه بذكر هذا السبب.

ونحن هنا سنبحث التعليل في مثل هذا التعبير وفي الاستعمال اللغوي عامة، على أننا لم نجد بين النحاة القدماء من حدّ التعليل بهذا المفهوم الأخير أو عرف به بغير قولهم-- في معرض أحاديثهم-- بأنه بيان علة الشيء، وهذا هو المفهوم الاصطلاحي العام نفسه، وقيل إن التعليل: «هو أن يريد المتكلم ذكر حكم واقع أو متوقع فيقدم قبل ذكره علة وقوعه لكون رتبة العلة أن تقدم على المعلول»^(٣)، ومثّل لذلك بقوله عز وجل: (لو لا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاباً عظيماً)^(٤)، إذ إن سبق الكتاب من الله علة النجاة من العذاب، وقوله تعالى: ﴿لو لا رهطك لرجمناك﴾^(٥)، فوجود رهطه علة عدم رجم قومه له، وكقول البحرّي: -

ولو لم تكن ساخطاً لم أكن أدم الزمان وأشكو الخطوب^(٦)
فكون الممدوح ساخطاً هو علة ذم الشاعر الزمان وشكواه الخطوب.

(١) سورة إبراهيم، الآية: ٣٠.

(٢) سورة يوسف، الآية: ٥٣.

(٣) تحرير التحبير: ٣٠٩، وينظر: الكليات: ٧١/٢.

(٤) سورة الأنفال، الآية: ٦٨.

(٥) سورة هود، الآية: ٩١.

(٦) ديوان البحرّي: ١٥٢/١، تحرير التحبير: ٣١٠.

ولا نرى هذا الحدّ دقيقاً مستوفياً جوانب التعليل، فكونه غير دقيق لأنّ العلة وإن كانت سابقة (وجوداً وزماناً) على الحكم أو المعلول وكون رتبته متقدمة عليه فإنّ هذا لا يستوجب أن تتقدم عليه ذكراً، إذ إنّ كثيراً ما تُذكر العلة بعد معلولها كقوله تعالى: «فاخرج منها فإنك رجيم»^(١)، وكقوله عز وجل في ما مثلنا سابقاً. وأمّا كونه غير مستوفٍ جوانب التعليل فسيظهر ذلك خلال البحث.

وبعض المحدثين عرفه بقوله: «التعليل في النحو: أن يكون شيء سبباً وعلةً لشيء آخر، وهذا هو المعنى لحروف الجر التي يقال إنها للتعليل، وقد يكون ما بعد حرف الجر سبباً لما قبله أو العكس»^(٢).

وهذا أيضاً لا نراه دقيقاً ولا مستوفياً كما سيتضح ذلك، على أنّنا نجد فيه ذكراً للسبب والعلة بعدهما بمعنى واحد، وهو ما سار عليه أغلب النحاة القدماء، إذ لم يفرقوا بينهما فذكروا أنّ اللام للتعليل، أو لام العلة، أو أنّها لام السبب، أو لام السببية^(٣)، كما قيل ذلك في حرفي الجر (الباء) و(في)، ثم إنهم قد يذكرونهما - أعني مصطلحي العلة والسبب - معاً مترادفين متعاطفين، أو يبدلون أحدهما مكان الآخر.

والزمخشري قد ميز - عرضاً - بين نوعين من العلة: الأول: أن تكون فيه دالة على الغرض، والثاني: ليس كذلك، قال في تفسير سورة المدثر: «أفادت اللام معنى العلة والسبب، ولا يجب في العلة أن تكون غرضاً، ألا ترى إلى قولك: خرجت من البلد لمخافة الشر، فقد جعلت المخافة علة لخروجك، وما هي بغرضك»^(٤). ونلاحظ أنّ العلة والسبب عنده هنا بمعنى واحد. على أنّنا قد مر

(١) سورة الحجر، الآية: ٣٤.

(٢) الشامل: ٣٢٤.

(٣) ينظر: فقه اللغة: ٢٣٠، شرح الرضي: ٣٦٦/٢، رصف المباني: ٢٢٣، البحر المحيط: ٢٩٦/٤، ٤٩١/٥، مغني اللبيب: ٢٢٩/١، الكليات: ٢١/٣.

(٤) الكشاف: ٦٥٢/٤.

بنا تقسيم مماثل لهذا في ما نقلنا عن الرضي^(١)، إذ جعل الحامل على الفعل غرضاً، وهو متأخر في وجوده عن الفعل، وما لا يكون غرضاً، وهو ما تقدم وجوده على الفعل. ومثله أيضاً جاء في حاشية الصبان (ت ١٢٠٦هـ)^(٢). وكل ذلك من دون تفريق بين المصطلحين.

ولا يقرب من الدقة قول بعض المحدثين بأن النحاة «وضّحوا الفرق في دراساتهم التطبيقية. فلم يختلفوا كثيراً، فقد أجمعوا على أنّ اللام تكون للعلّة على الأغلب، وهذا يؤكد وضوح معنى المصطلحين في أذهانهم، وإن لم يتضح التعبير عن الفرق بينهما في دراساتهم النظرية»^(٣)، ذلك الإجماع المزعوم على أنّ اللام تكون للعلّة يفهم منه أنهم فهموا السبب على معنى مختلف فلم يقولوا أنّها للسبب، والحال أنّ كثيراً منهم سماها لام السبب أو السببية^(٤). كما أنّ تأكيد إجماعهم ذلك على وضوح معنى المصطلحين في أذهانهم ينتقض بقولهم أحياناً: إنّ حرفاً أفاد التعليل وفي أحيان أخرى: إنه أفاد السببية، من ذلك مثلاً قول الأشموني عن (في) السببية: بأنها تسمى التعليلية أيضاً^(٥). وتصريحهم بأنّ التعليل والسبب عندهم شيء واحد^(٦).

والأصوب أنّ ما وضّح في أذهانهم هو معنى السببية ومعنى التعليل لا العلة والسبب؛ إذ إنهم أطلقوا لفظ السببية (أو السبب الذي هو بمعناها) على ما يفيد التعليل (ولهذا قالوا: إنّ التعليل والسبب شيء واحد) ولم يطلقوا لفظ التعليل

(١) ينظر شرح الرضي: ١/١٩٢، وينظر صفحة (٦) من هذا البحث.

(٢) ينظر حاشية الصبان على شرح الأشموني: ٢/١٢٢.

(٣) السببية والتعليل في التركي الشوطي (بحث): ١٠.

(٤) ينظر: فقه اللغة: ٢٣٠، شرح الرضي: ٢/٣٦٦، رصف المباني: ٢٢٣، البحر المحيط: ٤/٢٩٦، ٥/٤٩١.

(٥) ينظر شرح الأشموني: ٢/٢٩٢.

(٦) ينظر: الجنى الداني: ١٠٤، مع الهوامع: ٤/١٦١.

على ما يفيد السببية، فلم يطلقوا على (فاء) السببية: فاء التعليل، أو على سببية التركيب الشرطي تعليلاً. ولكن حروف التعليل قد يطلقون عليها مصطلحي السبب أو السببية كما مرّ ذكره.

ثم إن نوعي العلة المشار إليهما يمثان ما نقله الصبان عن الشيخ يحيى في تفريقه بين العلة والسبب، فالعلة عنده متأخرة في الوجود متقدمة في الذهن وهي العلة الغائية والغرض، أما السبب فهو متقدم ذهنياً وخارجاً^(١)، وهذا الأخير هو ما مثل له الزمخشري بـ (مخافة الشر)؛ إذ إن الخوف من الشر سابق ومتقدم على الخروج من البلد في الذهن والتصور، وفي الوقوع وفي الخارج، وهو الدافع الذي دفع الفاعل إلى إيقاع فعله.

والغرض (العلة الغائية) مثلنا له بقوله تعالى: ﴿وجعلوا لله أنداداً ليضلوا عن سبيله﴾^(٢)، فالإضلال عن السبيل هو الغرض - كما ذكرنا - ووجوده في الخارج أو وقوعه وتحققه متأخر عن (جعلهم أنداداً لله)، وهو - أعني الإضلال - سابق ومتقدم على (جعل الأنداد) في الذهن والتصور، ذلك أن الإضلال هدف وغرض قد تصوره في العقل والذهن ثم سعوا إلى تحقيق مرادهم بأن جعلوا لله أنداداً، وهذا - على ظنهم - ما سيحققه لهم في الخارج والواقع.

ومن الجدير بالذكر هنا أن هذه العلة (الغرض، العلة الغائية) والسبب في هذا المذهب يمثان ما وجدناه عند الفلاسفة، فقول الإمام الغزالي إن العلة الغائية هي الباعثة أولاً، المطلوب وجودها آخراً، ينطبق على الآية الكريمة، إذ إن (الإضلال) هو الباعث على (الجعل) وقد سبقه كما لاحظنا، وهو المطلوب وجوده وقد تأخر عن (الجعل).


(١) ينظر حاشية الصبان: ٢٢٠/٢، ولم نعثر على غيره من النحاة قد صرح بهذا التفریق.

(٢) سورة إبراهيم، الآية: ٣٠.

أما السبب وهو العلة الفاعلية عندهم، فقولهم بأنها المؤثرة في المعلول الموجدة له، وقولهم بأنها تتقدم المعلول في الوجود بالزمان، وقولهم بأنها «ما يوجد الشيء بسببه»^(١)، وقول الكندي بأنها مبدأ حركة الشيء التي هي علته، ينطبق عليه. فالمثال المذكور سابقاً (خرجتُ من البلد مخافة الشر) فيه أن الخوف من الشر (وهو السبب) هو المؤثر في المعلول (الخروج) والموجد له، وهو - أي الخوف - سابق ومتقدم على الخروج في الوجود بالزمان، كما أن الخروج قد تسبب منه، ومنه ابتداءه؛ إذ هو ما يدفع إليه ويحركه، ولولاه لما شرع بالخروج. وهذا هو ما أطلق عليه الفلاسفة المحدثون: السبب أيضاً، فتوافقت التسميتان.

ويقرب من هذا كثيراً تفريق بعض المحدثين من النحاة بين العلة والسبب، إذ ذهب إلى أن العلة هي الغاية المرادة والنتيجة المبتغاة، والسبب عامل مؤثر ومسبب^(٢)، وعليه يكون الإضلال غاية مرادة ونتيجة مبتغاة، والخوف من الشر عاملاً مؤثراً في إيقاع الخروج وسبباً له.

يمكننا تلخيص الآراء السابقة في المخطط الآتي:




(١) التعريفات: ٢٠.

(٢) ينظر السببية والتعليل في التركيب الشرطي (بحث): ١١، ١٨.

ونستطيع بناء على كل ما تقدم أن نجعل العلة قسمين: الغرض (العلة الغائية)، والسبب.

والغرض: هو الأمر المراد تحقيقه والباعث على إيقاع الفعل، وهو متقدم عليه في الذهن والتصوّر، متأخر عنه في الخارج.

والسبب: هو العامل المؤثر والمسبّب وهو متقدم - غالباً - على المسبّب في الذهن والخارج. ومن ثم فالغرض قد يكتنف سببين ومسببين، ذلك أنك لو قلت: (جئتُ لأتعلّم) فقد جعلت (التعلّم) غرضاً لك، فهو في الذهن سابق للمجيء، ومسبب له. والمجيء سابق للتعليم في الخارج ومسبّب له؛ إذ إنه يُفضي إليه و«ما يُفضي إلى الشيء يكون علة له»^(١)؛ ولهذا قيل: إن الغرض يكون «بحسب تعقله علة للفعل (أي سبباً له بمفهوماً) وبحسب وجوده في الخارج معلولاً له»^(٢).



وتجدر الإشارة هنا إلى أن إنعام النظر في الغرض في مثل قولهم: (ضربته تأديباً) يكشف لنا أن التأديب في الخارج ليس متأخراً عن الضرب، بل هو هو؛ إذ يحصل به حال حصوله، فإذا وقع الضرب و وقع التأديب. والواقع أن

(١) البرهان: ٣٤٧/٤.

(٢) شرح الرضي (الحاشية): ١٩٢/١.

المراد ليس التأديب وحده، وإنما هو التأديب وما هو أعمق منه، أعني أثره في المضروب، فالتأديب للضارب والتأديب في المضروب. والثاني هو المتأخر عن الضرب في الخارج، فالغرض إذن هو التأديب متضمناً للتأديب.

واحترازنا في تعريفنا بالسبب بقولنا: غالباً، من أنه قد لا يتصف بكونه متقدماً ذهنياً وخارجياً؛ إذ قد يكون مطلق الزمان، كقوله تعالى: ﴿وَلَا يَحْزَنُكَ قَوْلُهُمْ إِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً﴾^(١). وقوله عز وجل: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾^(٢). وأيضاً قوله: ﴿وَمَا أَبْرَأُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي﴾. فكون العزة لله جميعاً، وأن الشيطان عدو لهم، وأن النفس أمارة بالسوء أسباب لما قبلها، وهي لا تختص هنا بزمن بعينه. ولعل مثل هذا السبب يكون - في الغالب - بـ(إن) وجملتها.

وبناء على هذا كله نحدّ التعليل بأنه تبيين الغرض من إيقاع الفعل أو سبب وقوعه. وهو على هذا يكون على قسمين: تعليل بالغرض، وتعليل بالسبب، ففي الأول يعلّل الفعل بأن يُذكر المراد من إيقاعه والباعث عليه، وفي الثاني يعلّل بذكر المؤثر والمسبب له. وهذا يماثل قول بعض المحدثين بأن ما يعلّل الحدث - أي ما يفعل الحدث لأجله - قد يكون سبباً لبروز الحدث وقد يكون غاية له. والتعليل قد يكون تعليلاً بالغاية (النتيجة)، وهو تعليل للحدث بمعطيات لاحقة له زمنياً، أو يكون تعليلاً بالسبب، وهذا يكون بمعطيات سابقة، فجعل المقياس للتمييز بين طرفي التعليل زمنياً^(٣).

(١) سورة يونس، الآية: ٦٥.

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٦٨.

(٣) ينظر الشرط في القرآن: ١٥٥.

التعليل
في الاستعمال اللغوي

تعليل بالسبب

تعليل بالغرض

ونحن لا نسوغ تسمية الغرض بالغاية لأن معناها عند النحاة (في الأعم الأغلب) لا ينطبق عليه مقصودنا فـ«غاية كل شيء -عندهم- ما ينتهي به ذلك الشيء»^(١)، وما ينتهي به الشيء قد لا يكون مراداً ولا يكون غرضاً. كما يبعد عن الدقة تسمية الغرض بالنتيجة لنفس السبب، فالنتيجة قد تكون مرادة، وقد لا تكون. وجعلها مرادفة للغاية هنا يوهم أن المقصود بها - أعني الغاية- هو معناها عند النحاة المتقدم، وهو كما قلنا لا يصح التعليل به دوماً. ثم إنه قد مثل للتعليلين بالآيتين الكريميتين: «ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق نحن نرزقهم وإياكم»^(٢)، و«ولا تقتلوا أولادكم من إملاق نحن نرزقكم وإياهم»^(٣). وقال: «فاندراج كل من (خشية) و(من إملاق) في وظيفة (المفعول لأجله) هو الذي جعل معناها لدى المفسرين واحداً يكاد يتطابق، ونحن نزعم أن السياق يحض (خشية) إلى التعليل بالنتيجة، بينما تقرّ عبارة (من إملاق) مبدأ التعليل بالسبب»^(٤). ولعل زعمه بأن السياق يحض (خشية) في الآية الكريمة للتعليل بالنتيجة- على حد قوله- بعيد عن الصواب! فهو تعليل بالسبب، كما أفادت عبارة (من إملاق) تعليلاً بالسبب؛ ذلك أن الحدث هو قتل الأولاد، وخشية

(١) شرح المفصل: ٨٥/٤.

(٢) سورة الإسراء، الآية: ٣١.

(٣) سورة الأنعام، الآية: ١٥١.

(٤) الشرط في القرآن: ١٥٦.

الإملاق (الخوف من الفقر) سابقة له زمنياً، فهي ما يدفع إليه. ولعله توهم ذلك لكون الإملاق في (خشية إملاق) غير متحقق، وزمنه في أذهانهم مستقبل، فهم خافوا من وقوعه مستقبلاً فقتلوا أولادهم أو أرادوا أن يقتلهم (وهذا هو فرقه عن الإملاق في الآية الأخرى، إذ إنه فيها واقع متحقق قبل القتل أو إرادة القتل)، ثم إنهما - أعني الخشية والإملاق - ليسا غاية للقتل أو النهي عنه ولا نتيجة لهما، لذا لم يصح أن يكونا تعليلاً بالغاية.

وبعد أن قررنا أن التعليل قد يكون تعليلاً بالعرض أو تعليلاً بالسبب لا بد أن نشير إلى أن العلة «لا تكون بالجوامد إنما تكون بالأغراض والأفعال»^(١)، قيل: «الذوات لا تكون عللاً للأفعال غالباً»^(٢). «وذلك أن الباعث إنما هو الحدث لا الذوات»^(٣)، أما ما ورد من ذلك مفيداً للتعليل فهو - غالباً - على تقدير محذوف يدل عليه السياق ويبين كونه عرضاً أو سبباً، من ذلك قوله تعالى: ﴿وَإِذِ اسْتَسْقَى مُوسَى لِقَوْمِهِ﴾^(٤)، فاللام هنا للتعليل بدليل تقدير لأجل، فيقال: لأجل قومه^(٥)، وما بعدها هو ما حمل موسى (عليه السلام) ليستسقي، والقوم من حيث إنهم ذات لا يصلحون أن يكونوا عرضاً أو سبباً لذا لا بد من تقدير مضاف كأن نقول: لإرواء قومه، فيكون تعليلاً بالعرض، أو نقول: لعطش قومه، فيكون تعليلاً بالسبب، وكذا قول امرئ القيس:

وَيَوْمَ عَقَرْتُ لِلْعَذَارَى مَطِيَّتِي فَيَا عَجَباً مِنْ رَحْلِهَا الْمُتَحَمِّلِ^(٦)
والمعنى مثلاً: لإكرام العذارى، وكذا قولهم: (جئتُ للسمن)، أي لأخذ السمن.

(١) شرح المفصل: ٢/٩.

(٢) التصريح على التوضيح: ٣٣٤/١.

(٣) همع الهوامع: ١٣١/٣.

(٤) سورة البقرة، الآية: ٦٠.

(٥) ينظر: اللامات - دراسة نحوية: ٧٦.

(٦) ديوان امرئ القيس: ١١، مغني اللبيب: ٢٢٩/١.

ومثله: (صليتُ لله تعالى)، أي: للتقربِ لله ولمرضاة الله. ومثل هذا كثير وأغلبه يقع مع اللام.

ثم إن معنى التعليل يختلف عن معنى السببية، إلا أن الثاني يتضمن الأول؛ إذ إن فيه ذكر علة ومعلول.

فائدة التعليل

يلجأ الإنسان بفطرته عند رؤيته حدثاً إلى البحث عن علة حدوثه، ويجد في صميم طبيعته باعثاً يبعثه إلى محاولة تعليله؛ ذلك أنه استقر في نفسه أن لكل شيء سبباً ولكل معلول علة، وهذا من أوائل ما يدركه البشر في حياته. فمبدأ العلية إذن مبدأ عقلي يجعل الإنسان دائماً يواجه سؤال: لماذا؟ حتى إذا خفي عنه سبب الحدث أو جهله أثار ذلك في نفسه العجب، ولذلك قيل: إذا ظهر السبب بطل العجب^(١).

من أجل ذلك قد نلاحظ أن ذكر التعليل يغني النفس عن البحث عن السبب، ويجنبها الانشغال بالعجب، فينحصر التأثر والانفعال، بالثقة والاطمئنان إلى ما يقال، ولذلك قيل: «إن إثبات الشيء معللاً أكد من إثباته مجرداً من التعليل»^(٢). فقلوه تبارك وتعالى: «اتَّقُوا رَبَّكُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ»^(٣). فيه أنهم أمرُوا بأن يتَّقُوا رَبَّهُمْ الله، ولعل ذكر الأمر وحده لا يحملهم على التقوى فذكر هول الساعة تعليلاً لوجوبها وحملاً لهم على الامتثال للأمر.

ولهذا فالتعليل يفيد التقرير والأبلغية^(٤)، فهو «نوع من أنواع التأكيد والتثبت والاطمئنان بصحة الخبر أو الحكم، وذكر الشيء معللاً مما يقوي تأثيره في النفس وثقتها به»^(٥).

(١) تنظر: حاشية الملوي على شرح المكودي: ١٢٥، ١٢٦، حاشية الصبان: ١٦/٣.

(٢) الطراز: ١٣٨/٣ - ١٣٩.

(٣) سورة الحج، الآية: ١.

(٤) ينظر: الإتيان: ٥٥٢/٣، معترك الأقران: ٣٧٢/١.

(٥) التراكيب اللغوية: ٤٧.

خاتمة البحث

- نستطيع أن نختم رحلتنا مع التعليل والعلّة بأهم ما تحصّل منه:-
- ١- قسّمت العلة (في الاستعمال اللغوي) قسمين: الأول: ما تكون فيه غرضاً لفاعل من إيقاعه لفعله، وهدفاً ينوي تحصيله. وسميت هذه العلة بـ(الغرض). والثاني: تكون فيه العلة مؤثرة في إحداث الفعل ووقوعه، وسميت هذه بـ(السبب).
 - ٢- حدّ الباحث التعليل (في الاستعمال اللغوي) بأنه تبيين الغرض من إيقاع الفعل، أو السبب في وقوعه؛ لذا جاء التعليل على قسمين: (تعليل غرضي) يُذكر فيه الغرض، و(تعليل سببي) يُذكر فيه السبب.
 - ٣- أن التعليل نوع من أنواع التوكيد، إذ يضيفي على الكلام قوة وتأثيراً.

والحمد لله أولاً وآخراً،،،

مراجع البحث

- ١- الإتقان في علوم القرآن: جلال الدين السيوطي (ت ٩١١)، تحقيق محمد أبي الفضل إبراهيم، ط ١، مكتبة ومطبعة المشهد الحسيني- مصر، (١٣٨٧هـ- ١٩٦٧م).
- ٢- أثر العلم في المجتمع: برتراند رسل، ترجمة الدكتور تمام حسان، مكتبة النهضة- مصر بالقاهرة (بدون تاريخ).
- ٣- الأصول (دراسة إبستمولوجية للفكر اللغوي عند العرب): الدكتور تمام حسان، دار الشؤون الثقافية العامة- بغداد، (١٩٨٨م).
- ٤- أصول التفكير النحوي: الدكتور علي أبو المكارم، منشورات الجامعة الليبية- كلية التربية، (١٩٧٣م).
- ٥- أصول الفقه الإسلامي: الدكتور محمد مصطفى شلبي، ط ٤، دار الجامعة- بيروت (١٩٨٣م).
- ٦- أصول النحو العربي: الدكتور محمد خير الحلواني، جامعة تشرين- اللاذقية (١٩٧٩م).
- ٧- الاقتراح في علم أصول النحو: جلال الدين السيوطي، تقديم وتصحيح الدكتور أحمد سليم الحمصي، والدكتور محمد أحمد قاسم، ط ١، جروس برس (١٩٨٨م).
- ٨- الإيضاح في علل النحو: أبو القاسم الزجاجي (ت ٣٣٧)، تحقيق الدكتور مازن المبارك، ط ٤، دار النفائس- بيروت (١٤٠٢هـ- ١٩٨٢م).
- ٩- البحث النحوي عند الأصوليين: الدكتور مصطفى جمال الدين، منشورات وزارة الثقافة والإعلام- العراق، (١٩٨٠م).

- ١٠- البحر المحيط: أبو حيان الأندلسي (ت ٧٤٥)، مكتبة النصر الحديثة- الرياض.
- ١١- البرهان في علوم القرآن: بدر الدين الزركشي (ت ٧٩٤)، تحقيق محمد أبي الفضل إبراهيم، ط١، دار إحياء الكتب العربية (بدون تاريخ).
- ١٢- تاج العروس من جواهر القاموس: محب الدين أبو الفيض الحسيني الزبيدي (ت ١٢٠٥) ط١، المطبعة الخيرية- مصر (١٣٠٦هـ-).
- ١٣- تحرير التحيير في صناعة الشعر والنثر وبيان إعجاز القرآن: ابن أبي الإصبع المصري (ت ٦٤٥)، تحقيق الدكتور حفني محمد شرف، القاهرة، (١٣٨٣هـ- ١٩٦٣م).
- ١٤- التراكيب اللغوية في العربية دراسة وصفية تطبيقية: الدكتور هادي نهر، مطبعة الإرشاد، بغداد، (١٩٧٨م).
- ١٥- التعريفات: السيد الشريف الحسيني الجرجاني (ت ٨١٦)، تحقيق الدكتور عبدالرحمن عمير، ط١، عالم الكتب، بيروت، (١٩٨٧م).
- ١٦- تعليل الأحكام: الدكتور محمد مصطفى شلي، دار النهضة العربية، بيروت (١٩٨١م).
- ١٧- تقويم الفكر النحوي: الدكتور علي أبو المكارم، ط١، دار الثقافة، بيروت، (١٩٧٥م).
- ١٨- جمهرة الأمثال: أبو هلال العسكري (ت ٣٩٥)، تحقيق محمد أبي الفضل إبراهيم وعبدالمجيد قطامش، دار الجيل، بيروت- لبنان، (١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م).
- ١٩- الجنى الداني في حروف المعاني: حسن بن قاسم المرادي، تحقيق الدكتور طه محسن، مؤسسة دار الكتب للطباعة والنشر، مطابع جامعة الموصل (١٣٩٦هـ- ١٩٧٦م).
- ٢٠- حاشية الصبان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك (ومعه شرح الشواهد للعيني): محمد بن علي الصبان (ت ١٢٠٦)، دار إحياء الكتب العربية، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركائه- مصر (بدون تاريخ).

- ٢١- حاشية الملوي على شرح المكودي على ألفية ابن مالك: العلامة شهاب الدين أحمد بن عبدالفتاح الملوي الأزهري (ت ١١٨١)، ط ٣، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده- مصر (١٩٥٤م).
- ٢٢- الخصائص: أبو الفتح عثمان بن جني (ت ٣٩٢)، تحقيق محمد علي النجار، دار الكتاب العربي، بيروت- لبنان (بدون تاريخ).
- ٢٣- دائرة المعارف المسماة بـ(مقتبس الأثر ومجدد ما دثر): الشيخ محمد حسين سليمان الأعلمي المهرجاني الحائري، ط ١، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات_ كربلاء، المطبعة العلمية بقم (١٣٨٨هـ- ١٩٦٨م).
- ٢٤- الدراسات النحوية واللفظية ومنهجها التعليمي في البصرة إلى القرن الثالث الهجري: جاسم السعدي، مطبعة النعمان، النجف الأشرف (١٣٩٣هـ- ١٩٧٣م).
- ٢٥- ديوان امرئ القيس: تحقيق محمد أبي الفضل إبراهيم، ط ١، دار المعارف- مصر (١٩٦٤م).
- ٢٦- ديوان البحترى: تحقيق وشرح حسن كامل الصيرفي، دار المعارف، القاهرة (١٩٦٣م).
- ٢٧- رسائل في النحو واللغة: تحقيق وشرح الدكتور مصطفى جواد ويوسف يعقوب مسكوني، دار الجمهورية والمؤسسة العامة للطباعة، بغداد (١٣٨٨هـ- ١٩٦٩م).
- ٢٨- رسائل الكندي الفلسفية: تحقيق محمد عبدالهادي أبوريدة، دار الفكر العربي، مطبعة الاعتماد، مصر (١٣٦٩هـ- ١٩٥٠م).
- ٢٩- السببية في الفلسفة الإسلامية من الكندي إلى ابن سينا: رسالة ماجستير قدمها السيد قاسم يحيى العبيدي إلى كلية الآداب- جامعة بغداد (١٩٧٦م).
- ٣٠- السببية والتعليل في التركيب الشرطي: الدكتور مصطفى جطل وناديا حسكور، مجلة بحوث حلب، العدد السابع عشر (١٩٩٠م).

- ٣١- سنن ابن ماجة: الحافظ أبو عبدالله محمد القزويني، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان (بدون تاريخ).
- ٣٢- الشامل (معجم في علوم اللغة العربية ومصطلحاتها): بلال جنيدي، محمد سعيد أسبر، ط١، دار العودة، بيروت (١٩٨١م).
- ٣٣- شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، المسمى (مهنج السالك إلى ألفية ابن مالك): أبو الحسن علي نور الدين بن محمد الأشموني (ت ٩٢٩)، تحقيق محمد محيي الدين عبدالحميد، ط١، مطبعة السعادة، مصر (١٣٧٥هـ-١٩٥٥م).
- ٣٤- شرح البرهان لأرسطو وتلخيص البرهان: ابن رشد، تحقيق الدكتور عبدالرحمن بدوي، ط١، الكويت (١٤٠٥هـ-١٩٨٤م).
- ٣٥- شرح التوضيح على ألفية ابن مالك لابن هشام الأنصاري (التصريح بمضمون التوضيح): الإمام خالد بن عبدالله الأزهرى (ت ٩٠٥)، دار إحياء الكتب العربية (بدون تاريخ).
- ٣٦- شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: رضي الدين محمد بن الحسن الاسترأبادي النحوي (ت ٦٨٦) دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان (١٤٠٥هـ-١٩٨٥م).
- ٣٧- شرح عضد الملة والدين (ت ٧٥٦) على مختصر المنتهى الأصولي لابن الحاجب وبهامشه حاشية التفازاني، ط١، المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق- مصر (١٣١٧هـ).
- ٣٨- شرح المفصل: الشيخ موفق الدين بن يعيش النحوي (ت ٦٤٣) عالم الكتب، بيروت (بدون تاريخ).
- ٣٩- شرح الملوي على السلم: شهاب الدين أحمد بن عبدالفتاح الملوي، تحقيق الأستاذ عبدالمتعال الصعيدي، المكتبة المحمودية التجارية- مصر (بدون تاريخ).
- ٤٠- الشرط في القرآن على نهج اللسانيات الوصفية: الدكتور عبدالسلام المسدي والدكتور محمد الهادي الطرابلسي، الدار العربية للكتاب، ليبيا/تونس (١٩٨٥م).

- ٤١- شفاء الغليل في بيان الشبيه والمخيل ومسالك التعليل: أبو حامد الغزالي (ت ٥٠٥)، تحقيق الدكتور حمد عبيد الكبيسي، ط ١، مطبعة الإرشاد، بغداد (١٩٧١م).
- ٤٢- الطراز: يحيى بن حمزة العلوي اليميني (ت ٧٢٩)، دار الكتب العلمية، بيروت (بدون تاريخ).
- ٤٣- العلة النحوية- تاريخ وتطور حتى نهاية القرن السادس الهجري مع تحقيق كتاب (علل النحو) لابن الوراق: رسالة دكتوراه قدمها السيد محمود جاسم الدرويش إلى كلية الآداب- جامعة بغداد (١٩٨٧م).
- ٤٤- فقه اللغة وأسرار العربية: أبو منصور الثعالبي (ت ٤٣٠) دار مكتبة الحياة، بيروت- لبنان (بدون تاريخ).
- ٤٥- فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت: العلامة عبدالعلي محمد الأنصاري الهندي (ت ١٢٢٥) ضمن كتاب المستصفي من أصول الفقه للإمام الغزالي، ط ١، المطبعة الأميرية ببولاق- القاهرة- مصر (١٣٢٢هـ).
- ٤٦- في أصول النحو واللغة: الدكتور فؤاد ترزي، مطبعة دار الكتب، بيروت، (١٩٦٩م).
- ٤٧- القياس حقيقته وحجيته: الدكتور مصطفى جمال الدين: النجف (١٩٧٢م).
- ٤٨- كشاف اصطلاحات الفنون (موسوعة اصطلاحات العلوم الإنسانية): الشيخ المولوي محمد التهانوي (ت ١١٥٨)، خياط بيروت (بدون تاريخ).
- ٤٩- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل: الإمام جارا الله الزمخشري (ت ٥٣٨) دار الكتاب العربي، بيروت- لبنان (بدون تاريخ).
- ٥٠- الكليات: أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي، تحقيق الدكتور عدنان درويش ومحمد المصري، دمشق (١٩٧٥م).

- ٥١- اللامات دراسة نحوية شاملة في ضوء القراءات القرآنية: الدكتور عبدالهادي الفضلي، ط١، دار القلم، بيروت، لبنان (١٩٨٠م).
- ٥٢- لسان العرب: أبو الفضل جمال الدين بن منظور (ت ٧١١) مطبوعة مصورة عن طبعة بولاق - مصر (بدون تاريخ).
- ٥٣- مباحث التعليل عند الأصوليين والإمام الغزالي: رسالة دكتوراه قدمها السيد حمد عبيد الكبيسي إلى جامعة الأزهر (١٩٦٩م).
- ٥٤- مباحث العلة في القياس عند الأصوليين: عبد الحكيم عبدالرحمن أسعد السعدي، ط١، بيروت (١٩٨٦م).
- ٥٥- مجمع الأمثال: أبو الفضل أحمد بن إبراهيم الميداني (ت ٥١٨) تحقيق محمد أبي الفضل إبراهيم، ط٢، دار الجيل، بيروت، لبنان (١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م).
- ٥٦- محاضرات في أصول الفقه الجعفري: الأستاذ محمد أبوزهرة، جامعة الدول العربية، معهد الدراسات العربية العالمية (١٩٥٦م).
- ٥٧- مختصر المنتهى الأصولي: ابن الحاجب المالكي (ت ٦٤٦) ضمن شرح القاضي عضد الملة والدين، ط١، المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق - مصر (١٣١٧هـ).
- ٥٨- مرآة الأصول في شرح مرقاة الوصول: ملا خسرو، المطبعة العثمانية (١٣١٧هـ).
- ٥٩- المستصفي من علم الأصول: أبو حامد الغزالي (ومعه كتاب فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت للعلامة عبدالعلي محمد الأنصاري الهندي)، ط١، المطبعة الأميرية ببولاق - مصر (١٣٢٢هـ).
- ٦٠- مسلم الثبوت في أصول الفقه: الإمام محب الدين بن عبد الشكور البهاري الهندي (ضمن كتاب المستصفي من علم الأصول للإمام الغزالي)، المطبعة الأميرية ببولاق - مصر (١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م).

- ٦١- معترك الأقران في إعجاز القرآن: جلال الدين السيوطي، تحقيق علي محمد البجاوي، دار الفكر العربي (بدون تاريخ).
- ٦٢- المعجم الفلسفي: الدكتور جميل صليبا، الشركة العالمية للكتاب، بيروت.
- ٦٣- المعجم الفلسفي: مجمع اللغة العربية، القاهرة، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية (١٣٢٢هـ).
- ٦٤- معجم المصطلحات والشواهد الفلسفية: جلال الدين سعيد، دار الجنوب للنشر، تونس (١٩٩٤م).
- ٦٥- معيار العلم (أو منطق تهافت الفلاسفة): أبو حامد الغزالي، تحقيق الدكتور سليمان دنيا، دار المعارف- مصر (١٩٦١م).
- ٦٦- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب: جمال الدين بن هشام الأنصاري، تحقيق الدكتور مازن المبارك ومحمد علي حمدالله، مراجعة سعيد الأفغاني، ط٢، دار الفكر، دمشق، (١٩٦٩م).
- ٦٧- مقاصد الفلاسفة: أبو حامد الغزالي، ط٢، المطبعة المحمودية التجارية بالأزهر، مصر (١٩٣٦م).
- ٦٨- مناهج البحث عند مفكري الإسلام ونقد المسلمين للمنطلق الأرسططاليسي: علي سامي النشار، ط١، دار الفكر (١٩٤٧م).
- ٦٩- النحو العربي، العلة النحوية نشأتها وتطورها: الدكتور مازن المبارك، ط١، المكتبة الحديثة (١٣٨٥هـ - ١٩٦٥م).
- ٧٠- همع الهوامع في شرح جمع الجوامع: جلال الدين السيوطي، تحقيق الدكتور عبدالعال سالم مكرم، دار البحوث العلمية، الكويت (١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م).